

شرح متن الورقات في أصول الفقه (01) لمعالي الشيخ صالح آل الشيخ - أصول الفقه - كبار العلماء

صالح آل الشيخ

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ. شرح الورقات. الدرس العاشر هنا بعد ان ذكر العام ذكر الخاص والهام يقابله الخاص والخاص هو - [00:00:00](#)

خلاف العام ولهذا نعرفه بأنه ما لم يعم شيئاً يعني خاص بفرد واحد في حالة واحدة ما لا يتناول شيئاً فصاعداً ما لا يعم شيئاً فصاعداً ودلالة العام العموم. ودلالة الخاص التخصيص. ولهذا يقال هذا فيه عموم وهذا تخصيص لذلك العموم - [00:00:23](#)

او يقال هذا الدليل عام وذاك الدليل خاص فإذا الخاص يعرف بأنه مثل ما ذكر في اللغة ما لا يتناول شيئاً فصاعداً. أما في الاصطلاح فإنه يعرف بأنه قصر العام على بعض افراده - [00:00:58](#)

دلالة عام كثيرة فإذا قصرنا العام على بعض افراده اخرجنا دلالة العام على كل الافراد وخصصنا بعض الافراد بالحكم فان هذا يسمى خاصاً. فإذا الخاص هو قصر العام على بعض افراده - [00:01:25](#)

التخصيص قسمان. أما ان يكون التخصيص متصلة بالعموم. واما ان يكون تخصيص منفصل عن العموم او كما قال الخاص اما ان يكون متصلة باللفظ العام واما ان يكون منفصل. اما المتصل - [00:01:45](#)

المتصل فمعناه ان يكون معه في نفس الكلام. وفي نفس المجلس تأتي بلفظ عام ثم تخصصه. دخل الرجال الا عشرة دخل الرجال الا زيداً ومحمداً وخالداً واحمداً. هنا هذا الاستثناء تخصيص متصل. بمعنى انه في المكان - [00:02:08](#)

اتصل بالكلام من فصل عنه المنفصل سبأته وهو ما يكون في موضع اخر انه يستفاد من جملة اخرى ليست متصلة بالجملة السابقة ذكرنا لكم قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون الا ابليس. هذا استثناء - [00:02:33](#)

نعم فاستثناء متصل وهذا معناه انه تخصيص متصل قال هنا الاستثناء اول المخصصات المتصلة الاستثناء. الاستثناء مهم. لأن الفقهاء او الاصوليين يقولون الاستثناء معيار العموم معنى قولهم الاستثناء معيار العموم يعني ان اللفظ اذا كان يصلح ان يستثنى منه - [00:02:53](#)

فانه عام اللفظ اذا كان يصلح ان يستثنى منه تقول مثلاً لا رجل في الدار نريد نختبر هل هذا يدل على العموم ام لا؟ نأتي بالاستثناء فان صر اتيان الاستثناء صار اللفظ عنه لا رجل في الدار الا - [00:03:25](#)

الا محمد. اذا ما دام صر ان يستثنى منه معناه انه تأتي الشركة في الزهن لجميع الافراد. ولهذا يصلح ان تخرج فرداً من العموم والا لو لم يشترك جميع الافراد - [00:03:50](#)

قل لهم فانا ما نحتاج نستثنى لانه يكون يقول المتكلم لنفسه يقول انا لا احتاج استثنى من العام لانه معروف عند المخاطب لكن العموم لا يمكن ان يستفيد منه مخاطب خروج بعض افراده الا بمخصص. وهذا اتي الاستثناء. يقول الاستثناء معيار العموم - [00:04:05](#)

يعني ان اتيان الاستثناء دال على ان اللفظ للعموم وهذا اهم المخصصات المتصلة باستثناء. واوضحها دلالة. يقول يجوز ان يتقدم المستثنى والمستثنى منه ما اعلمته او تقول ايش يمثل يقول دخل - [00:04:27](#)

تقول ما دخل احد مثلاً ما دخل احد الا زيداً وتقول ما دخل الا زيداً احد ما دخل من احد الا زيداً. ما دخل الا زيداً من احد. يعني يجوز

ان يتقدم الاستثناء على اللفظ العام - 00:04:56

او ان يتأخر هذا ليس بشرط ان يكون هناك ترتيب. لانها كلها متصلة في مكان واحد فيأتي للذهن المعنى العام والتخصيص معه القسم الثاني الشرط هم من المخصصات المتصلة الشرط والقسم الثالث الصلة فعندنا - 00:05:24

المتصلة ثلاثة انواع كما ذكرها هنا الاستثناء والشرط والصفة الشرط كثير مثلا تقول اكرم الرجال ان يا اوكا يعني ان جاؤوك فاكرهم ان جاؤوك فاكرهم. يعني هذا عموم خصص باي شيء بشرط. يعني الذي يجتمع تكرمه. الذي لم يأتي لا يستحق الراکراه - 00:05:43

هذا معنى الشرط والشرط انواع عندهم شرط لغوي وهو المقصود هنا. وشرط شرعي وشرط عقلي وشرط كن عادي هذى اربعة اقسام للشروط بشكل هام لكن هنا لا يقصد بالشرط الا الشرط اللغوي الذي يكون بادوات الشرط ان واه - 00:06:24

اذا وامثالها ظاهر شرط العقلي يعني ما تشرطه العقول عادة لانفاذ الاشياء ليس بمعتبر تخصيص الشرط الشرعي الشروط الشرعية المسلمين على شروطهم ونحو ذلك هذا غير معتبر في التخصيص. المقصود منه اللغوي - 00:06:46

لما؟ لأن الدلالة التي استفادنا منها العموم في العام هي دلالة اللغة ليست هي دلالة الشرع انما هي دلالة اللغة فلهذا كان التخصيص باللغة ليقابل استفادة العموم من اللغات. الصفة - 00:07:06

تأتي بصفة تخصص بعض العام تقول اقرأ الكتب المفيدة الكتب عامة صحيح؟ لكن هنا خصصته بالمفيدة اكرم الرجل العالم اكرم الرجال الفقهاء. هنا اعطيته صفة هذه الصفة خصصت وهي متصلة به. وقولنا التخصيص بالصفة - 00:07:26

ليس معناه النعش فحسب قد يكون ناسا وقد يكون عطف بيان قد يكون حالا وقد يكون شبه جملة ظرف او داء مجرور الصفة تشمل هذه الخمس تشمل الناس تشمل الحال تشمل البيان - 00:07:59

وتشمل شبه الجملة اللي هي ظرف او جار مجرور يعني اذا قلت لك مثلا في الظرف هي البقل او الأولى واضحة لكن في الظرف لو قلت لك بل آآ جعلنا مثلا في عطف البيان اكرم ابا حفص او قلت لك اكرم ابا محمد - 00:08:28

عن ابا محمد فيه اشتراك قد يكون اكثر من واحد. اكرم ابا محمد خالدا. هذا التخصيص. خالد عطف بيان. يعني اعرابها عطف بيان لكنها تسمى هذه تدخل في الصفات فهي تخصيص لما وقع الاشتراك فيه في الذهن. الظرف مثلا ظرف قد يكون ظرف مكان او ظرف زمان 00:08:57 -

مم في ظرف المكان او ظرف الزمان تقول اقرأ الكتب كل يوم حين الصباح اقرأي الكتب كل يوم حين الصباح. اقرأ الكتب كل يوم الساعة العاشرة اثنين كل يوم الساعة كذا فقوله كل يوم هذا فيه اجتراء صحيح؟ تأتي الصفة لتقييده او لتخسيصه. هنا اتي - 00:09:20

ما قررتها لكنه هو لم يأتي يعني الجويني صاحب الورقات لم يتكلم عن المطلق والمقييد في هذه الرسالة واعتبر المقييد اعتبار المقييد من التخصيص بالصفات يقول ان قيد بالصفات فهو المقييد يقابل المطلق - 00:09:58

يعني عنده ان المقييد والمطلق انه من فروع بحث العام. وهذا ليس ب الصحيح لان قوله مثلا قوله تعالى فتحrir رقبة تحرير رقبة مؤمنة في اية مثلا الظهور فتحrir رقبة. من قبل ان يتماسك في اية القتل قال فتحrir رقبة مؤمنة ودية - 00:10:26

الى اهلة فتحrir رقبة هذا سموه مطلقا هنا يسميه عاما وتحrir رقبة مؤمنة يقول هذا تخصيص للعامي بالصفة لان الایمان صفة بالرقبة لكن هنا يقال من اين استفید العموم؟ في قوله فتحrir رقبة - 00:10:50

ولما استفادنا العموم وبن استفادنا العموم؟ تحرير هذا فعل يعني مصدر بمعنى فعل الامر يعني حرروا رقبة هنا رقبة كيف استفادنا العموم منها هذى الان نكرة في سياق ايش حرروا رقبة في سياق النفي او في سياق الالتبات. سياق الالتبات. وقد تقرر ان النكرة في سياق النفي او النهي او 00:11:14

والشرط انها للعموم لكن هنا صارت تحرير رقبة هذه نكرة في سياق الالتبات. فمن اين اخذنا العموم لهذا قال العلماء العام والخاص بباب والمطلق والمقييد اخر لان استفادة الفاظ والواقع ليست هي الفاظ العموم. نعم ان التقىيد بالصفة هو شبيه بالتخسيص بالصفة لكن - 00:11:44

التقييد بالصفة هذا جاء على امر مطلق. واما التخصيص بالصفة جاء بعد لفظ النهاية ظاهر وهذا فرق مهم ولهذا نقول ان بحث المطلق والمقييد يبحث ان شاء الله تعالى بعد اتمام بحث خاص كافر اد له - [00:12:14](#)

كما افردته كتب الوصل ما سبب الاشكال وهنا ايش قال عندك؟ وان قيد بالصفة شف عشان يسمعونه فجعل المطلق والمقييد من مباحث العام والخاص سبب ما هو؟ السبب ان كثيرين من المتقدمين يعبرون عن المطلق بالعام - [00:12:32](#)

على هذه فيها عموم لذلك من ائمة السلف يعبرون عن الاطلاق بالعين لكن عموم المطلق ليس هو عموم العام اما هو عموم المطلق؟ وعموم العام؟ ذكرنا ان عموم العامي فهو الشمول يعني ان العام - [00:13:02](#)

شمولي للافراد اذا قلت الرجال دخل في ذهنك كل الرجال. الرقاب دخل في ذهنك كل الرقاب. الكتب دخل في ذهنك كل الكتب اما المطلق فانه لا يكون الدخول فيه شمولي. ولكن يكون الدخول دخول الافراد تحت اللفظ بدليا - [00:13:22](#)

يعني اما هذا او هذا او هذا او هذا. نعم هو عام لكن على سبيل البدن لا على سبيل الشموع. يعني مثلا اعتق الرقاب هذا يعني يعتقها جميعا صحيحا؟ هذا عمود شمولي. لكن اعني عشر رقاب من البشر هذا - [00:13:49](#)

على سعد وهذا خالد وهذا الى اخره عشر. اذا قلت اعتق رقبة هو من حيث الامر يشمل الجميع. لكن هل يشملها بان اعتق الجميع؟ او انا مخير في واحد منها؟ هذا قول - [00:14:16](#)

مخير في واحد منها يعني ان الامر متوجه لواحد من الجميع. لكن يصلح ان يكون المأمور به الاول شهيد يصلح ان يكون المأمور به شأن. يصلح ان يكون المأمور احمد. ثالث الى اخره - [00:14:34](#)

ظاهر ولها وقع كثير من العلماء في استعمال لفظ العموم في الاطلاق. وهذا وجه الكاتب ذكر الجوابي هذه المسألة في الورقات لان كثير من المتقدمين يستعملون اللفظ الهام في المطلق - [00:14:52](#)

باعتبار العموم البدني قال فتحرير رقبة من قبل ان يتماسى. فتحرير رقبة مؤمنة هذا شرط. قيدت الرقبة بانها مؤمنة. لكن اي رقبة اي وحدة صحيح؟ بشرط الایمان واذا العموم المطلق العموم المطلق بدني وعموم - [00:15:12](#)

العام ايش؟ شمولي. تنتبه لها الكلمة. وعلى هذا ففي الاصطلاح لا يصح ان يقال في المطلق انه عام ويذكر هذا عام لانه قد يأتي اشكال. هل العام هذا تخصصه مخصصات الهام الشمولي؟ فيبقى - [00:15:37](#)

ظاهر لكم ولا ما هو ظاهر على كل حال يأتي مزيد تفصيل في مكانه في المطلق والمقييد نقف عند المخصصات المنفصلة ونكمel ان شاء الله درس غدا بعد صلاة الفجر في هذا المسجد اما درس المغرب اليوم يلغى - [00:15:57](#)

يكون عندنا درس اه بعد صلاة العصر في مسائل الجاهلية ان شاء الله. وبعد الفجر غدا في هذا المسجد في الاصول تكملة له. اسأل الله جل وعلا ان ينفعنا واياكم وان يعلمنا - [00:16:25](#)

الخيرات كلها نكتفي بهذا؟ نعم هم لذكرت قول شيخ الاسلام ابن تيمية ابن قدامة في المغني عند شرحه حديث القلتين من انها لا مفهوم الله اعلم اختلاف الكبار ما عندي تحرير للحديثات - [00:16:42](#) - [00:17:23](#)